

ما حكم تمييز القبر بعلامة أو صبغه بالبويات؟ للشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما حكم وضع علامات على القبور او صبغ القبور بالبويات؟ ليستدل بها على

صاحب القبر العلامة التي لا يعرفها الا هو مثل وضع خط - [00:00:00](#)

او حجر لا بأس بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وضع حجرا على على قبر عثمان ابن مظعون رضي الله عنه من اجل ان يعرفه للزيارة

اما الكتابة او او الاصباغ والبوية والجص النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تجسيس القبور. والزخرفة والكتابة - [00:00:16](#)

كل هذا ما يجوز لانه من الغلو في القبور. ولان هذا يلفت انظار العوام اليها. يقولون هذا القبر له شأن ما اصغ الا له شأن وله مكانة هذا

ولي من اولياء الله اشبه ذلك - [00:00:39](#)

تجعل القبور ما يتميز بعضها عن بعض بعلامة خاصة الا مثل حجر او شيء ما فيه سر ولا فيه. نعم - [00:00:55](#)